|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| C:\Users\ponder\AppData\Local\Microsoft\Windows\Temporary Internet Files\Content.Word\BDT-25th_anniversary_2017-Logo_411959-3_transparent.png | **المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات لعام 2017 (WTDC‑17)**  **بوينس آيرس، الأرجنتين، 20-9 أكتوبر 2017** | **C:\Users\murphy\Documents\WTDC17\bd_A_25Years_Horizontal-411959.jpg** |
|  |  |  |
| الجلسة العامة | | **الإضافة 25 للوثيقة WTDC-17/21-A** |
|  | | **8 سبتمبر 2017** |
|  | | **الأصل: بالإنكليزية** |
| الدول العربية | | |
| مراجعة القرار 79 للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات | | |
| دور الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في مكافحة أجهزة الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الزائفة[[1]](#footnote-1) والتصدي لها | | |
|  | | |
| **مجال الأولوية:**  - القرارات والتوصيات | | |

MOD ARB/21A25/1

القـرار 79 (المراجَع في بوينس آيرس، 2017)

دور الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في مكافحة أجهزة الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الزائفة[[2]](#footnote-2)1 والتصدي لها

إن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (بوينس آيرس، 2017)،

إذ يذكر

*أ )* بالقرار 177 (المراجَع في بوسان، 2014) لمؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن المطابقة وقابلية التشغيل البيني، الذي يكلف مدير مكتب تنمية الاتصالات، بالتعاون الوثيق مع مدير مكتب تقييس الاتصالات ومدير مكتب الاتصالات الراديوية، بمساعدة الدول الأعضاء في معالجة شواغلها الخاصة بالتجهيزات الزائفة؛

*ب)* بالقرار 64 (المراجَع في دبي، 2014) لهذا المؤتمر، بشأن حماية ودعم مستعملي/مستهلكي خدمات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (ICT)؛

*ج)* بالقرار 76 (المراجَع في الحمامات، 2016) للجمعية العالمية لتقييس الاتصالات (WTSA)، بشأن الدراسات المتعلقة باختبارات المطابقة وقابلية التشغيل البيني ومساعدة البلدان النامية والبرنامج المستقبلي المحتمل الخاص بعلامة الاتحاد؛

*د )* بالقرار 47 (المراجَع في دبي، 2014) لهذا المؤتمر، بشأن تحسين المعرفة بتوصيات الاتحاد وتطبيقها الفعّال في البلدان النامية، بما في ذلك اختبارات المطابقة والتشغيل البيني للمعدات المصنعة طبقاً لتوصيات الاتحاد، وخاصة مساعدة البلدان النامية في معالجة شواغلها الخاصة بالمعدات الزائفة؛

*ه‍ )* بالقرار 79 (دبي، 2012) للجمعية العالمية لتقييس الاتصالات، بشأن دور الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في إدارة المخلفات الإلكترونية الناتجة عن أجهزة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات والتحكم فيها وطرائق معالجتها؛

*ﻭ )* بالقرار 96 (الحمامات، 2016) للجمعية العالمية لتقييس الاتصالات، بشأن دراسات قطاع تقييس الاتصالات في الاتحاد الدولي للاتصالات بشأن مكافحة أجهزة الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الزائفة؛

*ﺯ )* بالقرار 188 (بوسان، 2014) لمؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن مكافحة أجهزة الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (ICT) الزائفة؛

*ﺡ)* بالقرار 174 (ال‍مراجَع في بوسان، 2014) لمؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن دور الات‍حاد الدولي للاتصالات فيما يتعلق بقضايا السياسة العامة الدولية المتعلقة بمخاطر الاستعمال غير القانوني لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات،

وإذ يضع في اعتباره

*أ )* أن أجهزة الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي لا تمتثل بوجه عام لعمليات المطابقة الوطنية المطبقة في بلد ما وللشروط التنظيمية الوطنية أو لأي شروط قانونية أخرى سارية، ينبغي اعتبارها غير مرخصة للبيع و/أو التشغيل في شبكات الاتصالات في ذلك البلد؛

*ب)* أن المعرّف الفريد الموثوق به يجب أن يكون فريداً من نوعه لكل من المعدات التي يهدف إلى تحديد هويتها، وألا تخصِّصه إلا جهة إدارية مسؤولة، وينبغي ألا تغيره أطراف غير مرخص لها بذلك،

وإذ يعترف

*أ )* بأن منتجات وأجهزة الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الزائفة باتت مشكلة متفاقمة في العالم تؤثر سلباً إلى حد كبير على جميع الأطراف الفاعلة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (الموردون والحكومات والمشغلون والمستهلكون)؛

*ب)* بأن أجهزة الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الزائفة والمغشوشة يمكن أن تؤثر سلباً على الأمن وعلى خصوصية المستعملين؛

*ﺝ)* بأن بلداناً عديدة قامت ببعض حملات التوعية وأدخلت ممارسات وقواعد تنظيمية في أسواقها للحد من المنتجات والأجهزة الزائفة وردعها مما كان له آثار إيجابية وقد تستفيد البلدان النامية من هذه التجارب؛

*ﺩ )* بأن التوصية ITU‑T X.1255 للجنة الدراسات 17 لقطاع تقييس الاتصالات، التي تستند إلى معمارية الأشياء الرقمية (DOA)، توفر إطاراً لاكتشاف معلومات إدارة الهوية، وأن تطبيق مثل هذه الأطر من أجل الاكتشاف والإدارة يمكن أن يساعد في مكافحة أجهزة الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الزائفة والمغشوشة،

وإذ يضع في الحسبان

*أ )* أن أجهزة الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات الزائفة قد تزايدت بشكل ملحوظ في الآونة الأخيرة مع الطفرة الكبيرة في مجال الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛

*ب)* أن لهذه الأجهزة الزائفة تأثيراً على الاقتصاد ونموه وحقوق الملكية الفكرية وتحد من الابتكار، كما أن للأجهزة الزائفة أخطاراً على الصحة والسلامة وتؤثر على البيئة وعلى زيادة المخلفات الإلكترونية الضارة؛

*ج)* أن للاتحاد الدولي للاتصالات والأطراف ذات الصلة دوراً رئيسياً في تعزيز التنسيق فيما بين الأطراف المعنية لدراسة الآثار المترتبة على الأجهزة الزائفة وآلية الحد منها وتحديد آليات التعامل معها دولياً وإقليمياً،

وإذ يدرك

*أ )* أن الحكومات تؤدي دوراً هاماً في مكافحة تصنيع الأجهزة الزائفة والمقلدة وتداولها بين البلدان وذلك بوضع الاستراتيجيات والسياسات والتشريعات المناسبة؛

*ب)* الأعمال والدراسات الجارية في لجنة الدراسات 11 لقطاع تقييس الاتصالات والأنشطة ذات الصلة في المنتديات الأخرى ذات الصلة؛

*ج )* الأعمال الجارية والدراسات التي بدأتها لجنة الدراسات 1 لقطاع تنمية الاتصالات في الاتحاد الدولي للاتصالات وتواصل العمل عليها لجنة الدراسات 2 في إطار المسألة 8/2 بشأن استراتيجيات وسياسات سلامة التخلص من مواد مخلفات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وإعادة استخدامها؛

*د )* الأعمال والدراسات الجارية في لجنة الدراسات 5 لقطاع تقييس الاتصالات في الاتحاد الدولي للاتصالات حول الآثار الصحية والبيئية لمعدات الاتصالات وخاصة الطرفية والمتنقلة والمحمولة منها؛

*ه‍ )* العمل الجاري ذا الصلة للجنة الدراسات 17 لقطاع تقييس الاتصالات بشأن الأمن؛

*ﻭ )* أن التعاون متواصل مع المنظمات المعنية بوضع المعايير (SDO)، ومنظمة التجارة العالمية (WTO)، والمنظمة العالمية للملكية الفكرية (WIPO)، ومنظمة الصحة العالمية (WHO)، ومنظمة الجمارك العالمية (WCO)، بشأن المسائل المتعلقة بالمنتجات الزائفة والمغشوشة،

يقرر أن يكلف مدير مكتب تنمية الاتصالات، بالتعاون الوثيق مع مدير مكتب تقييس الاتصالات ومدير مكتب الاتصالات الراديوية

1 بمواصلة زيادة وتطوير أنشطة الاتحاد الدولي للاتصالات المتعلقة بمكافحة الأجهزة الزائفة وطرق الحد من انتشارها؛

2 بمساعدة الدول الأعضاء وخاصة البلدان النامية في معالجة شواغلها المتعلقة بالأجهزة الزائفة؛

3 بمواصلة العمل بالتعاون مع أصحاب المصلحة المعنيين (كمنظمة التجارة العالمية (WTO) والمنظمة العالمية للملكية الفكرية (WIPO)) بما في ذلك الهيئات الأكاديمية والمنظمات ذات الصلة لتنسيق الأنشطة المتعلقة بمكافحة الأجهزة الزائفة من خلال لجان الدراسات والأفرقة المتخصصة والأفرقة الأخرى ذات الصلة؛

4 بتنظيم حلقات دراسية وورش عمل لإذكاء الوعي حول مخاطر استخدام الأجهزة الزائفة على الصحة وعلى البيئة وطرائق الحد منها، وخاصة في البلدان النامية، حيث إنها أكثر البلدان تعرضاً لمخاطر الأجهزة الزائفة؛

5 بمواصلة مساعدة البلدان النامية المشاركة في ورش العمل والحلقات الدراسية المذكورة من خلال تقديم المنح وتيسير المشاركة عن بُعد؛

6 بالتعاون مع منظمة التجارة العالمية والمنظمة العالمية للملكية الفكرية وغيرها من الهيئات ذات الصلة للحد من تجارة الأجهزة الزائفة دولياً وتصديرها وتداولها؛

7 بتقديم تقارير دورية حول تنفيذ هذا القرار،

يدعو مدير مكتب تنمية الاتصالات (BDT)

إلى أن يحدّث دورياً القوائم الدولية والإقليمية والمختبرات وهيئات الاختبار وإقرار النوع والاعتماد،

يكلف لجنتي الدراسات 1 و2 لقطاع تنمية الاتصالات، في إطار ولايتهما، بالتعاون مع لجان الدراسات ذات الصلة في الاتحاد

1 بإعداد وتوثيق أمثلة لأفضل الممارسات للحد من الأجهزة الزائفة والمغشوشة، من أجل نشرها فيما بين الدول الأعضاء في الاتحاد وأعضاء القطاع؛

2 بإعداد مبادئ توجيهية ومنهجيات ومنشورات تساعد الدول الأعضاءٍ في التعرف على الأجهزة الزائفة وأساليب إذكاء الوعي العام للحد من تداولها، وأفضل السبل للحد منها؛

3 بدراسة تأثيرات نقل أجهزة ومنتجات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الزائفة إلى البلدان النامية؛

4 بمواصلة الدراسة عن الوسائل الآمنة للتخلص من المخلفات الإلكترونية الضارة الناتجة عن الأجهزة الزائفة المتداولة حالياً في العالم؛

5 بالتعاون مع لجنة الدراسات 11 لقطاع تقييس الاتصالات في مجال مكافحة أجهزة الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الزائفة والمغشوشة؛

6 بتقييم ظهور علامة الاتحاد على الأجهزة المعتمدة وفي قائمة أجهزة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات المطابقة الواردة في قاعدة البيانات،

يدعو الدول الأعضاء

1 إلى اتخاذ جميع التدابير اللازمة لمكافحة الأجهزة الزائفة؛

2 إلى التعاون وتبادل الخبرات فيما بينها في هذا المجال؛

3 إلى إدراج سياسات مكافحة الأجهزة الزائفة في استراتيجياتها الوطنية المتعلقة بالاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات،

يدعو مشغلي الاتصالات

إلى التعاون مع الحكومات والإدارات ومنظمي الاتصالات في مكافحة الأجهزة الزائفة والحد من تداولها والتخلص الآمن منها،

يشجع الدول الأعضاء وأعضاء القطاع والهيئات الأكاديمية

على المشاركة بنشاط في دراسات قطاع تنمية الاتصالات المتصلة بمكافحة الأجهزة الزائفة من خلال تقديم المساهمات وغير ذلك من الوسائل الملائمة.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

1. أجهزة الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الزائفة تشمل الأجهزة والتجهيزات بملحقاتها ومكوناتها الزائفة و/أو المقلدة. [↑](#footnote-ref-1)
2. 1 أجهزة الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الزائفة تشمل الأجهزة والتجهيزات بملحقاتها ومكوناتها الزائفة و/أو المقلدة. [↑](#footnote-ref-2)